

وسائل الشيعة

[275] قطيعة الرحم، والعقوق وترك البر. (21553) 5 - وعنه، عن أيوب بن نوح أو بعض أصحابه، عن أيوب عن صفوان بن يحيى، عن بعض أصحابنا قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إذا فشا أربعة ظهرت أربعة: إذا فشا الزنا ظهرت الزلزلة، وإذا فشا الجور في الحكم احتبس القطر، وإذا خفرت الذمة أديل لاهل الشرك من أهل الاسلام، وإذا منعوا (1) الزكاة ظهرت الحاجة. ورواه الصدوق بإسناده عن عبد الرحمن بن كثير، عن الصادق (عليه السلام) نحوه (2). ورواه في (الخصال) عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي، عن جده عن عبد الله بن المغيرة، عن علي بن حسان، عن عمه عبد الرحمن بن كثير نحوه (3). (21554) 6 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابه، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير جميعا، عن محمد بن أبي حمزة، عن حمران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: ألا تعلم أن من انتظر أمرنا وصبر على ما يرى من الازى والخوف فهو غدا في زمرتنا ؟ فإذا رأيت الحق قد مات وذهب أهله، ورأيت الجور قد شمل البلاد، ورأيت القرآن قد خلق وأحدث فيه ما ليس فيه، ووجه على الاهواء، ورأيت الدين قد انكفا كما ينكفئ الماء، ورأيت أهل الباطل قد استعلوا على أهل الحق، ورأيت الشر طاهرا لا ينهى عنه ويعذر

(5) الكافي 2: 325 / 3، واورده في الحديث 1

من الباب 7 من ابواب صلاة الاستسقاء. (1) في المصدر: منعت. (2) الفقيه 1: 332 / 1491.

(3) الخصال: 242 / 95. (6) الكافي 8: 36 / 7. (*)